

2012/08/07

من وزير المالية  
إلى

1184

الموضوع: حول النظام الجبائي للمركب \*\*\*\*\* بجبل الوسط.

المرجع: مكتوبكم بتاريخ 11 أفريل 2012.

وبعد،

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه توضيح النظام الجبائي للمركب الصحيّ بجبل الوسط، يشرفني إعلامكم أنّ النظام الجبائي للمؤسسات العمومية للصحة الناشطة في إطار الأمر عدد 1142 لسنة 1998 المؤرخ في 8 ماي 1998 لا يزال قيد الدرس.

وبالتالي فإنّ المركّب \*\*\*\*\* بجبل الوسط الناشط في هذا الإطار يبقى خاضعا لجميع الواجبات الجبائية والمحاسبية المنصوص عليها بالتشريع الجبائي الجاري به العمل، بما في ذلك واجب إيداع التصاريح الجبائية.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي